صِرَاط

ملخصات الدروس الشرعية

الامتحان الشامل مع مفتاح الإجابات

14 دروس | 80 سؤالا

كتاب Salah

كتاب Salah — المهندس علاء حامد

https://www.youtube.com/playlist?list=PL1i_D1Vw3d5P5Q6IHHW22JHrnLCwm60Bn

اختبر نفسك

80 سؤالًا — أجب ثم راجع المفتاح

س1 **ما تعريف الصلاة شرعًا؟**

أ) الدعاء فقط

ب) أقوال وأفعال مخصوصة مفتتحة بالتكبير مختتمة بالتسليم

ج) الأذكار والأدعية فقط

د) القيام والقعود فقط

س2 **كم الصلوات المفروضة؟ ولماذا ليست تحية المسجد واجبة؟**

أ) سبع

ب) خمس (لا إلا أن تطوع، ولا يؤخر البيان)

ج) ثلاث

د) عشر

س3 **تارك الصلاة تكاسلًا كافر إجماعًا.**

أ) صح

ب) خطأ

س4 **ما حكم الأذان؟ ولمن؟**

أ) سنة للجميع

ب) فرض كفاية للرجال في الخمس (والوحيد يجب)

ج) فرض عين على النساء

د) للكسوف والعيد

س5 **امرأة أرادت الأذان لنساء بلا رجال: ما الأحوط؟**

أ) تؤذن جهرًا

ب) المنع مطلقًا (الفتنة وشاهد أم ورقة)

ج) يجب عليها

د) تؤذن سرًا وجوبًا

س6 يجاب المؤذن بمثل ما يقول إلا الحيعلة فبالحوقلة.

أ) صح

ب) خطأ

س7 متى يبدأ الظهر وينتهي؟

أ) الشروق للزوال

ب) الزوال (كبد وتحرك) لمصير الظل مثله (سوى ظل الزوال)

ج) العصر للمغرب

د) الفجر للشروق

س8 أخر العصر إلى حدّ الاصفرار مختارًا: ما الحكم؟

أ) جائز بلا كراهة

ب) مكروه (منافق ينقر) وباقي الوقت لركعة إدراك

ج) باطل

د) واجب

س9 المغرب من غروب القرص كله لمغيب الشفق ويستحب تعجيلها.

أ) صح

ب) خطأ

س10 نام عن العشاء حتى الفجر: ما الحكم؟

أ) قضاء باطل

ب) يصليها (ليس في النوم تفريط؛ والوقت ممتد)

ج) تسقط

د) كفارة فقط

س11 ما الفرق بين الفجرين؟ وما الاحتياط؟

أ) لا فرق

ب) الكاذب طولًا يختفي والصادق عرضًا ينتشر؛ والصوم على الأذان والصلاة بتأخير ربع

ج) الصادق أولًا

د) التقاويم قطعية

س12 عورة الرجل سرة-ركبة (والكتف مستحب) والمرأة ما عدا الوجه والكفين.

أ) صح

ب) خطأ

س13 ما الفرق بين الشرط والركن والواجب؟

أ) لا فرق

ب) شرط خارج مستمر وركن داخل لازم وواجب وسط يجبر

ج) الكل سنن

د) الكل أركان

س14 نسي ركوع الأولى فتذكره في الثالثة: ماذا يفعل؟

أ) يسجد فقط

ب) يلغي الأولى ويحسب من بعدها (ويأتي بالركن حتمًا)

ج) يعيد الصلاة

د) يكمل ولا شيء

س15 حديث المسيء عمدة الأركان: يعلم الجاهل الأهم فما علمه فأركان.

أ) صح

ب) خطأ

س16 صلى النافلة قاعدًا قادرًا: ما الحكم؟

أ) باطلة

ب) صحيحة بنصف الأجر (والقيام مستحب في النفل)

ج) واجبة القيام

د) مكروهة

س17 مدرك الركوع مع الإمام: هل تسقط الفاتحة؟

أ) لا تسقط أبدًا

ب) نعم (من أدرك الركوع فقد أدرك الركعة) رحمة

ج) يعيد الركعة

د) تسقط الصلاة

س18 السجود على سبعة أعظم (والأنف مع الجبهة) والطمأنينة سكون بقدر الواجب.

أ) صح

ب) خطأ

س19 ما المتفق عليه من الواجبات الثمانية؟

أ) الكل سنن

ب) تكبيرات الانتقال وربنا ولك الحمد والتشهد الأول وجلوسه (والباقي مستحب)

ج) الكل أركان

د) لا واجبات

س20 كم مواطن رفع اليدين؟ وما الكيفية؟

أ) ثلاثة فقط

ب) أربعة (إحرام وركوع ورفع وقيام) حذو المنكبين أو الأذنين

ج) واحد

د) ستة

س21 اليدان بعد الرفع من الركوع: ما الحكم؟

أ) مرسلة وجوبًا

ب) على الصدر أو مرسلة (سائغ وأحمد بالتخيير)

ج) على القلب

د) تحت السرة وجوبًا

س22 تكرار الفاتحة بلا حاجة مكروه، والالتفات اليسير اختلاس شيطان.

أ) صح

ب) خطأ

س23 ضحك في صلاته بصوت: ما الحكم؟ وما حكم التبسم؟

أ) لا شيء

ب) القهقهة تبطل إجماعًا (كالكلام) والتبسم لا

ج) كلاهما يبطل

د) كلاهما جائز

س24 تكلم ناسيًا (يرحمك الله) ثم تذكر: ما الحكم؟

أ) تبطل مطلقًا

ب) لا تبطل (معاوية شمت جاهلًا فلم يعد) والعمد تبطل

ج) يعيد

د) يسجد فقط

س25 مرور المرأة والحمار والأسود دون السجود: الكتاب البطلان والجمهور نقص والميل له.

أ) صح

ب) خطأ

س26 عزم على الخروج من الصلاة ثم أكمل: ما الحكم؟ وما حكم التردد؟

أ) لا شيء

ب) العزم مبطل إجماعًا ولو أكمل؛ والتردد المختار لا

ج) كلاهما مبطل

د) كلاهما جائز

س27 كم الرواتب على الأرجح؟ وما توزيعها؟

أ) 10

ب) 12 (4 قبل الظهر و2 بعدها و2 مغرب و2 عشاء و2 فجر ببيت)

ج) 14

د) 8

س28 ما حكم الوتر؟ وما وقته؟

أ) واجب من المغرب

ب) سنة مؤكدة (الأحناف واجب) من العشاء للفجر

ج) بعد الفجر

د) فرض كفاية

س29 من أوتر أول الليل ثم قام صلى مثنى مثنى بلا وتر ثان.

أ) صح

ب) خطأ

س30 **ورده 9 ففاته: كم يقضي ومتى؟**

أ) 9 ليلًا

ب) 10 ضحى مشفوعًا (لا وتران في يوم)

ج) 11 عصرًا

د) لا قضاء

س31 **ما المنهي عنه في أوقات النهي؟ وما العلة؟**

أ) الفرائض

ب) المطلقة بلا سبب (والتشبه بعباد الشمس وتسجر جهنم) والمسببة تجوز

ج) كل صلاة

د) الصيام

س32 **لحن لحنًا يحيل المعنى (أنعمت بضم التاء) سهوًا ثم استدرك: ما الحكم؟**

أ) تبطل مطلقًا

ب) يسجد على المذهب؛ والميل أنه لا سهو في الأقوال فمن ترك فلا شيء عليه

ج) يعيد الصلاة وجوبًا

د) لا شيء وبدعة إن سجد

س33 سلم من ثلاث في رباعية ثم علم: ماذا يفعل؟ ولم سجد ﷺ بعد السلام؟

أ) يسجد للنقص

ب) يصلي الرابعة ثم يسلم ثم يسجد (المحصلة زيادة بسلام زائد)

ج) يعيد

د) قبل السلام

س34 لا يتصور النقصان إلا بترك الواجبات.

أ) صح

ب) خطأ

س35 شك مستوي الطرفين: ماذا يفعل؟ ومتى يسجد؟

أ) بالراجح وبعد

ب) بالأقل ويتم وقبل السلام (اطرح وابن)

ج) يعيد

د) لا سجود

س36 **ما حكم سجود التلاوة؟ وكم مواضعها؟**

أ) واجب 10

ب) سنة (زيد والنجم وعمر) 15 وص غير مؤكدة

ج) محرم

د) مكروه

س37 **سجود الشكر سجدة بلا تكبير ولا تسليم عند الفجائية لا المعتادة.**

أ) صح

ب) خطأ

س38 **سهو المأموم وهو مع الإمام يحمله الإمام؛ والمسبوق يسجد لسهوه فيما انفصل به.**

أ) صح

ب) خطأ

س39 ما حكم الجماعة؟ ومن المخاطب؟

أ) كفاية

ب) سنة

ج) واجبة على الأعيان (رجال أحرار قادرون بالغون عقلاء بلا موانع)

د) على النساء

س40 لماذا دلت آية الخوف على الوجوب؟

أ) لا دلالة

ب) الخوف لم تسقط فيه فالأمن أولى؛ وترك التحريق للنار والذرية

ج) نسخت

د) للمنافقين

س41 من صلى وحده بلا عذر صحت مع الإثم؛ وبيت المرأة خير لها.

أ) صح

ب) خطأ

س42 **أدرك تشهد الجمعة الأخيرة: ماذا يفعل؟**

أ) ركعة (أدركها)

ب) أربع ظهرًا (فضلًا لا حكمًا)

ج) يسلم وتنتهي

د) يعيد الجمعة

س43 **أي هؤلاء معذور؟**

أ) المتكاسل

ب) حارس سرقة وطباخ حاسمة وخائف رفقة

ج) الساهر

د) كاره الإمام

س44 **أقيمت وهو في الأولى من نافلة قطعها، وفي الثانية خففها، ولا ابتداء بعد الإقامة.**

أ) صح

ب) خطأ

س45 **أقرأ قليل الفقه مع أقل قراءة فقيه: من يقدم؟**

أ) الأقرأ مطلقًا

ب) الفقيه في الصلاة (الطوارئ أشد)

ج) الأكبر سنًا

د) بالقرعة

س46 **دخل على الإمام الراتب فتقدم عليه بلا إذن: ما الحكم؟**

أ) جائز

ب) محرم والصلاة تصح (لا يؤمن في سلطانه، وصاحب البيت أحق)

ج) باطلة

د) واجب

س47 **إمامة المرأة للرجال باطلة إجماعًا.**

أ) صح

ب) خطأ

س48 إمام صلى محدثًا ناسيًا ثم علم بعد السلام: ما الحكم؟

أ) الكل يعيد

ب) هو يعيد وحده والمأمومون صحيحة (لا صلاة بغير طهور)

ج) لا إعادة

د) الكل صحيحة

س49 مأموم واحد: أين يقف؟

أ) يسارًا

ب) يمين محاذٍ تمامًا (ابن عباس؛ ورجوعه خطأ)

ج) خلف مطلقًا

د) حيث شاء

س50 تكبيرة الإحرام قبل الإمام أو معه تبطل مطلقًا.

أ) صح

ب) خطأ

س51 مريض يقدر على القيام ويعجز عن السجود: كيف يصلي؟

أ) جالسًا كاملة

ب) قائمًا ويركع ويومئ للسجود (على قدر العلة)

ج) على جنب

د) تسقط

س52 الأذان الأول يوم الجمعة سنة سارها عثمان لاتساع المدينة، يفعل عند المصلحة ويترك عند عدمها.

أ) صح

ب) خطأ

س53 مسافر ائتم بمقيم في الظهر: كم يصلي؟

أ) ركعتين

ب) أربعًا (إنما جعل الإمام ليؤتم به)

ج) ثلاثًا

د) واحدة

س54 **متى تبدأ أحكام السفر؟**

أ) من البيت

ب) بالمفارقة (لا محطة)؛ والعرف سفر (والاحتياط 85)

ج) بالنية فقط

د) بالوصول

س55 **الجمع رخصة حاجة (لا مطلق) والأفضل للنازل تركه.**

أ) صح

ب) خطأ

س56 **طبيب عملية من الظهر للمغرب لا يتركها: ماذا يفعل؟**

أ) يترك الصلاة

ب) يجمع الظهر مع العصر (مشقة حقيقية)

ج) يؤخر بلا نية

د) يقصر فقط

س57 **ما حكم الجمعة على المقيم؟**

أ) سنة

ب) فرض عين (آية ورواح ووعيد)

ج) كفاية

د) نافلة

س58 **مسافر نوى الإقامة ونزل بلدًا: هل تلزمه؟**

أ) لا أبدًا

ب) نعم من الوصول (وعرفة ظهرًا لأنه مسافر)

ج) بعد أسبوع

د) إن أقام سنة

س59 **الخطبتان ركن بينهما استراحة قبل الصلاة.**

أ) صح

ب) خطأ

س60 **تكلم والإمام يخطب: ما الحكم؟ وماذا تفعل بمن يتكلم؟**

أ) يجوز وتنصحه

ب) حرام ويضيع الأجر (حتى أنصت)؛ فلا تكلمه (نصح وسلام وتشميت وصلاة بعده)

ج) تبطل الصلاة

د) لا شيء

س61 **مريض في العناية المركزة على سرير ثابت لا يستطيع القعود ولا الصلاة على جنبه الأيمن: ماذا يفعل؟**

أ) تسقط عنه الصلاة لعجزه التام

ب) تؤخر عنه الصلاة حتى يتعافى

ج) يصلي على جنبه الأيسر مستقبلًا القبلة، فإن عجز عن الكل صلى على حاله بالإيماء

د) يصلي على ظهره وحده ولا يجوز غيره بحال

س62 **ساعة الإجابة آخر ساعة قبل المغرب على الراجح.**

أ) صح

ب) خطأ

س63 **قال زيد: صلاة الكسوف وصلاة الاستسقاء حكمهما واحد وهو سنة مؤكدة. ما خطؤه؟**

أ) الكسوف واجبة لقوله ﷺ «فافزعوا فصلوا» والاستسقاء سنة مؤكدة، فليس الحكم واحدًا

ب) لا خطأ، فكلتاهما سنة مؤكدة

ج) الكسوف سنة مؤكدة والاستسقاء واجبة

د) الكلتا واجبتان لا خلاف فيهما

س64 **جيش 100 أمام 200 بتسليح متقارب: هل يفر؟**

أ) نعم مطلقًا

ب) لا (فوق الضعف مباح وتحت الضعف حرام؛ والعكار يكر)

ج) يفر دائمًا

د) لا قتال

س65 **المقاتل أثناء الالتحام يصلي الرباعية ركعتين والمغرب ثلاثًا إيماء متحركًا.**

أ) صح

ب) خطأ

س66 **ما حكم العيد؟ وما أقوى دليل الاستحباب؟**

أ) فرض عين

ب) سنة مؤكدة (والأعرابي: لا فرض إلا الخمس)؛ والكتاب كفاية

ج) واجب

د) عادة لا عبادة

س67 **قال زيد: من نسي تكبيرات العيد فصلاته باطلة. ما خطؤه؟**

أ) النسيان لا يبطل فصلاته (و7 شاملة و5 سوى تكبيرة القيام)

ب) لا خطأ

ج) يبطل لأن التكبيرات ركن

د) يبطل ويسجد سجود السهو

س68 **ما حكم الاستسقاء؟ وما وقتها؟**

أ) واجبة ليلًا

ب) سنة مؤكدة (ابن زيد) كالعيد ضحى (والتكبيرات سائغة)

ج) محرمة

د) فرض كفاية

س69 تحويل الرداء تفاؤل بانقلاب الجدب غيثًا.

أ) صح

ب) خطأ

س70 ما حكم الكسوف؟ وما كيفيتها؟

أ) سنة كالعيد

ب) واجبة (فافزعوا، والأعرابي عارضة) ركعتان بركوعين جهرًا متناقصًا

ج) نافلة عادية

د) مستحبة كالعيد

س71 اجتمع كسوف وجمعة طويلة: بم يبدأ؟

أ) بالكسوف مطلقًا

ب) بالجمعة (والقصير يبدأ بالكسوف)

ج) يؤخرهما

د) يتخير

س72 **ما حدود الوصية النافذة؟**

أ) بلا حد

ب) لا لوارث ولا حرمان ولا فوق الثلث (والأربع أفضل؛ والقريب الفقير)

ج) للوارث فقط

د) فوق النصف

س73 **الواجب في غسل الميت واحدة وثلاث مستحبة.**

أ) صح

ب) خطأ

س74 **مات في المعركة بثيابه: ماذا يفعل؟**

أ) يغسل ويكفن جديدًا

ب) شهيد بثيابه ودمه (وبعد أيام يغسل)؛ والغريق عادي

ج) يصلى فقط

د) يدفن بلا شيء

س75 **ما الترتيب الصحيح لأركان صلاة الجنازة كما في الدرس؟**

أ) قيام وأربع تكبيرات وفاتحة وصلاة على النبي ودعاء وسلام

ب) أربع تكبيرات ثم الفاتحة ثم الدعاء ثم قيام وصلاة وسلام

ج) الفاتحة ثم قيام ثم سلام ثم أربع تكبيرات

د) دعاء ثم سلام ثم صلاة على النبي ثم الفاتحة

س76 **ما الأصل في حمل الجنازة؟ وما السنة في السير؟**

أ) السيارة وجوبًا

ب) الأعناق (والسيارة لمشقة)؛ وإسراع لا تحبسوا ومشي فوق المعتاد وراكب خلف وسكينة بلا صوت

ج) الجري

د) البطء

س77 **اتباع النساء للجنازة منهي عنه (لهن الصلاة).**

أ) صح

ب) خطأ

س78 **كيف القبر والدفن؟**

أ) شق مطلقًا

ب) لحد جهة القبلة (وشق رخوة)؛ وأيمن مستقبل ورأس إنزال؛ ورفع شبر مسنم (ولا مشرف)

ج) مسطح

د) عميق جدًا

س79 **قال زيد: القراءة عند قبر الميت سنة مندوبة. ما خطؤه؟**

أ) القراءة عند القبر بدعة منكرة، والسنّة الدعاء استغفارًا وحثيات ثلاث

ب) لا خطأ

ج) القراءة سنة وقراءة الفاتحة أفضل

د) القراءة سنة والحديث في ذلك صحيح

س80 **من يصنع الطعام؟ وما حكم السرادق؟**

أ) أهل الميت وجوبًا

ب) يصنع لهم (جعفر)؛ والسرادق بدعة (نياحة)؛ والبكاء رحمة بلا صراخ

ج) لا طعام

د) السرادق سنة

مفتاح الإجابات

راجع أخطاءك بالأدلة

درجتك: / 80

س1: أقوال وأفعال مخصوصة مفتتحة بالتكبير مختتمة بالتسليم

لغة دعاء (وصل عليهم)؛ وشرعًا عبادة مخصوصة.

س2: خمس (لا إلا أن تطوع؛ ولا يؤخر البيان)

حديث الأعرابي أصل القاعدة: لا واجب غير الخمس.

س3: خطأ

الجاحد إجماعًا؛ والمتكاسل سائغ والمختار كفر أصغر.

س4: فرض كفاية للرجال في الخمس (والوحيد يجب)

شعيرة ظاهرة؛ والأول يحقق والمنفرد يستحب.

س5: المنع مطلقًا (الفتنة وشاهد أم ورقة)

لا ضمان لعدم السماع؛ والإقامة أهون عند أمنه.

س6: صح

المدعو يستعين؛ وخير من النوم واسع؛ وبعده وسيلة.

س7: الزوال (كبد وتحرك) لمصير الظل مثله (سوى ظل الزوال)

جبريل يومين؛ وبين هذين وقت.

س8: جائز بلا كراهة

العصر ثلاث محطات: اختيار (مثل إلى مثلين)، فجواز (مثلين إلى الاصفرار: وقت غير مكروه لكن الأولى قبله)، فكراهة وضرورة (اصفرار إلى غروب)؛ فأخذه إلى حدّ الاصفرار جائز والتبكير أولى.

س9: صح

بخير ما لم يؤخروا؛ إلا مزدلفة جمع تأخير.

س10: يصليها (ليس في النوم تفريط؛ والوقت ممتد)

التفريط تأخيرها لما بعدها عمدًا؛ وبعد النصف ضرورة.

س11: الكاذب طولًا يختفي والصادق عرضًا ينتشر؛ والصوم على الأذان والصلاة بتأخير ربع

فارق 10-20 دقيقة؛ فيخرج من الخلاف بالاحتياطين.

س12: صح

وظهر القدم يجب؛ وأمام الرجال الكل؛ والصغيرة بلا خمار.

س13: شرط خارج مستمر وركن داخل لازم وواجب وسط يجبر

وجود الركن يلزم العبادة دون الشرط؛ والسهو يجبر الواجب لا الركن.

س14: يلغي الأولى ويحسب من بعدها (ويأتي بالركن حتمًا)

الركن لا يسقط؛ وبعد الفوات تلغى الركعة.

س15: صح

أسبغ واستقبل وكبر واقرأ ثم اركع وارفع واسجد واجلس ثم افعل.

س16: صحيحة بنصف الأجر (والقيام مستحب في النفل)

القيام فرض للقادر في الفرض فقط؛ والعاجز كامل.

س17: نعم (من أدرك الركوع فقد أدرك الركعة) رحمة

استثناء، ومدرك القيام بلا مهلة يعفى، والمأموم يميل للوجوب.

س18: صح

أصابع القدم للقبلة، وهي مشكلة المسيء أصلًا.

س19: تكبيرات الانتقال وربنا ولك الحمد والتشهد الأول وجلوسه (والباقي مستحب)

الوسط الحنبلي، والجمهور سنن، والشيخ يوزن كلًا بدليله.

س20: أربعة (إحرام وركوع ورفع وقيام) حذو المنكبين أو الأذنين

الكتاب ثلاثة، والرابع القيام للثالثة، والتوقيت واسع.

س21: على الصدر أو مرسلة (سائغ وأحمد بالتخيير)

خلاف سائغ، والوضع يمين على شمال بسطًا أو قبضًا.

س22: صح

لحاجة الخشوع جائز ما لم يصر وسوسة، والكلي مبطل إلا خوف.

س23: القهقهة تبطل إجماعًا (كالكلام) والتبسم لا

القهقهة استخفاف، والتبسم يحافظ على نفسه.

س24: لا تبطل (معاوية شمت جاهلًا فلم يعد) والعمد تبطل

كانت جائزة ثم نسخت بقانتين، والعامد العالم تبطل.

س25: صح

السترة ذراع، وغير الثلاثة نقص قطعًا، ويمنع المار.

س26: العزم مبطل إجماعًا ولو أكمل، والتردد المختار لا

فسخ النية عزمًا، والتردد (قطار وابن) لا على المختار.

س27: 12 (4 قبل الظهر و2 بعدها و2 مغرب و2 عشاء و2 فجر ببيت)

رواية الزيادة (أم حبيبة وعائشة) على ابن عمر، والفجر آكدها.

س28: سنة مؤكدة (الأحناف واجب) من العشاء للفجر

حمر النعم ويا أهل القرآن، وآخره لمن يضمن.

س29: صح

لا وتران، ويجوز الصلاة بعد الوتر (ركعتان بعد التسع).

س30: 10 ضحى مشفوعًا (لا وتران في يوم)

من ورده 9 قضى 10 (زيادة ركعة) ويقضاه في وقت الضحى مشفوعًا لا وترًا، وكان ﷺ يصلي 11 ويقضي اثنتي عشرة من النهار.

س31: المطلقة بلا سبب (والتشبه بعباد الشمس وتسجر جهنم) والمسبية تجوز

خمسة تختصر ثلاثة، والضيقة تجتنب إلا الفرض.

س32: يسجد على المذهب، والميل أنه لا سهو في الأقوال فمن ترك فلا شيء عليه

لم يثبت سجود لقول عنه ﷺ ولا عن صحابي، فالسجود جائز لا لازم.

س33: يصلي الرابعة ثم يسلم ثم يسجد (المحصلة زيادة بسلام زائد)

الركن يؤتى حتمًا، والكلام لمصلحتها لا يبطل (ذو اليدين).

س34: صح

الركن يستدرك فيزيد، والواجب لا يرجع إليه (استتم فلا يقعد).

س35: بالأقل ويتم وقبل السلام (اطرح وابن)

الأحوط الأقل؛ والراجح يعمل به وبعد السلام (تحر).

س36: سنة (زيد والنجم وعمر) 15 وص غير مؤكدة

سجدة بتكبير؛ والقبلة تشترط والطهارة يتسامح.

س37: صح

جهل وبدر وكعب وجبريل؛ وبعد كل صلاة لا يشرع.

س38: صح

ما كان مع الإمام محمول؛ وما انفصل فيه المسبوق فهو فيه كالمنفرد.

س39: واجبة على الأعيان (رجال أحرار قادرون بالغون عقلاء بلا موانع)

أحمد وأبو حنيفة؛ والشافعية كفاية والمالكية سنة.

س40: الخوف لم تسقط فيه فالأمن أولى؛ وترك التحريق للنار والذرية

فلتقم طائفة؛ ولا يعذب بالنار إلا ربها؛ والهم عينية.

س41: صح

درجة مقابل 27؛ وتفلة بإذن؛ ومصالح.

س42: أربع ظهراً (فضلًا لا حكمًا)

بعد ركوع الثانية فاتت حكمًا؛ وبركعة يقوم لواحدة.

س43: حارس سرقة وطباخ حاسمة وخائف رفقة

خوف أو مرض ولا ضرر؛ والثمانية (مرض وخبث ومال ومطر وتطويل ورفقة وقريب وغريم).

س44: صح

الأوسط؛ وفلا صلاة إلا المكتوبة وأتصلي الصبح أربعًا.

س45: الفقيه في الصلاة (الطوارئ أشد)

يكفي الفاتحة؛ والحاجة لفقه السهو أشد.

س46: محرم والصلاة تصح (لا يؤمن في سلطانه؛ وصاحب البيت أحق)

السلطان يتقدم مطلقًا؛ والضيف بإذن.

س47: صح

لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة؛ والتسبيح للرجال والتصفيق للنساء؛ وأم ورقة نساء (وصحته خلاف).

س48: هو يعيد وحده والمأمومون صحيحة (لا صلاة بغير طهور)

شرط عدمي؛ وبنجاسة الكل صحيح (نعلين).

س49: يمين محاذٍ تمامًا (ابن عباس؛ ورجوعه خطأ)

رجله في رجله لا شبر؛ والجماعة خلف والنساء خلف الكل.

س50: صح

المتابعة بعد لا مع؛ والموافقة مكروهة والمسابقة حرام (رجوع).

س51: قائمًا ويركع ويومئ للسجود (على قدر العلة)

بدأ جالسًا مع القدرة بطلت؛ والجلوس قرار بعد استفراغ الوسع.

س52: صح

أذان الجمعة الأول سنة عثمان في الأسواق لاتساع المدينة (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء)؛ فيفعل للمصلحة ويترك لعدمها.

س53: أربعًا (إنما جعل الإمام ليؤتم به)

ولو أدرك بعضًا؛ والمشكوك يتم؛ وفائتة الحضر تامة.

س54: بالمفارقة (لا محطة)؛ والعرف سفر (والاحتياط 85)

محطة لم يتحرك أخطأ؛ والمقيم وقت الوجوب يتم.

س55: صح

عرفة ومنى؛ وحضر مرض ومطر؛ وتأخير بنية؛ ويسير فاصل.

س56: يجمع الظهر مع العصر (مشقة حقيقية)

كي لا يحرج أمته؛ والمستحاضة تجمع؛ وبلا قصر حضرًا.

س57: فرض عين (آية ورواح ووعيد)

ومن تباعد أخر وإن دخل؛ وخير يوم وساعة وزهراء وخطوات.

س58: نعم من الوصول (وعرفة ظهراً لأنه مسافر)

والمعذور حضوره يجزئ؛ والمرأة بيتها وإن شهدت أجزأت.

س59: صح

بلا تصح؛ وسننها دعاء وولاة ولا رفع واتحاد وقيام ومنبر وقصر.

س60: حرام ويضيع الأجر (حتى أنصت)؛ فلا تكلمه (نصح وسلام وتشميت وصلاة بعده)

الكلام حرام والإمام يخطب؛ والتخطي حرام (اجلس).

س61: يصلي على جنبه الأيسر مستقبلًا القبلة، فإن عجز عن الكل صلى على حاله بالإيماء

المريض يتدرج قائمًا فقاعدًا فعلى الجنب الأيمن فالأيسر، فإن عجز عن الكل صلى على حاله بالإيماء؛ فالصلاة لا تسقط بحال.

س62: صح

يتحراها؛ ومعها غسل وتطيب وثياب وصلاة وسجدة وكهف وتحية.

س63: الكسوف واجبة لقوله ﷺ «فافزعوا فصلوا» والاستسقاء سنة مؤكدة، فليس الحكم واحدًا

صلاة الكسوف واجبة لأن الأمر «فافزعوا فصلوا» والأصل في الأمر الوجوب، وصلاة الاستسقاء سنة مؤكدة فعلت بلا أمر ملزم.

س64: لا (فوق الضعف مباح وتحت الضعف حرام؛ والعكار يكر)

بدر وأحد ومؤتة وخالد؛ وغلبة هلاك بلا نكاية.

س65: صح

بلسانه ويسقط استقبال ويومئ (والسجود أخفض) ثم يتشهد.

س66: سنة مؤكدة (والأعرابي: لا فرض إلا الخمس)؛ والكتاب كفاية

المداومة والنساء وأبو بكر تحتمل؛ وشروط وقت وثلاثة واستيطان.

س67: النسيان لا يبطل فصلاته (و7 شاملة و5 سوى تكبيرة القيام)

النسيان والزيادة والنقص في التكبيرات لا تبطل ولا توجب سجود سهو؛ ولو صلاها ركعتين بلا زوائد صحت.

س68: سنة مؤكدة (ابن زيد) كالعيد ضحى (والتكبيرات سائغة)

عند الجدب؛ وركعتان جهرًا قبل خطبة؛ ومصلى.

س69: صح

واستقبال وخروج الجميع؛ والموعظة توبة ومظالم.

س70: واجبة (فافزعوا؛ والأعرابي عارضة) ركعتان بركوعين جهرًا متناقصًا

آيتان لا لموت؛ وتخويف؛ ومن البدء للانجلاء؛ ولا قضاء فائت.

س71: بالجمعة (والقصير يبدأ بالكسوف)

الطويل يبدأ بالفرض؛ والنافلة ركوع تصح والسنة اثنان.

س72: لا لوارث ولا حرمان ولا فوق الثلث (والأربع أفضل؛ والقريب الفقير)

واجبة لغير موثق ودائمة؛ والثلث أقصى وكثير.

س73: صح

ستر وعصر وخرقة ووضوء بلا مضمضة وميامن؛ وتيمم متعذر.

س74: شهيد بثيابه ودمه (وبعد أيام يغسل)؛ والغريق عادي

لا غسل ولا كفن ولا صلاة؛ والمنزوعة؛ والسقط المخلق يغسل.

س75: قيام وأربع تكبيرات وفاتحة وصلاة على النبي ودعاء وسلام

أركان صلاة الجنازة: القيام للقادر، والتكبيرات الأربع، وقراءة الفاتحة، والصلاة على النبي، والدعاء للميت، والسلام، والترتيب.

س76: الأعناق (والسيارة لمشقة)؛ وإسراع لا تحبسوا ومشي فوق المعتاد وراكب خلف وسكينة بلا صوت

الخروج كفاية؛ والتأخير لانتظار خلاف السنة إلا مصلحة.

س77: صح

وفاطمة لم تحضر؛ والجلوس قبل وضعها يكره.

س78: لحد جهة القبلة (وشق رخوة)؛ وأيمن مستقبل ورأس إنزال؛ ورفع شبر مسنم (ولا مشرف)

ومحظورات بناء وتجصيص وقعود وكتابة (جابر)؛ وإسراج ومساجد ملعونة.

س79: القراءة عند القبر بدعة منكرة، والسنّة الدعاء استغفارًا وحثيات ثلاث

القراءة عند القبر بدعة منكرة (لم يفعله ولا صحابته)؛ والسنّة بعد الدفن: استغفروا لأخيكم وسلوا له التثبيت، وحثيات ثلاث.

س80: يصنع لهم (جعفر)؛ والسرادق بدعة (نياحة)؛ والبكاء رحمة بلا صراخ

والمعزى المصاب؛ وكافر بلا ترحم؛ وتكرار مرة (لا أربعين).

قائمة التشغيل الأصلية: https://www.youtube.com/playlist?list=PL1i_D1Vw3d5P5Q6IHHW22JHrnLCwm60Bn

صراط – راجع دروس القسم الأصلية قبل اعتماد أي حكم